



### قرار اداري

إن رئيس الهيئة العامة للإحصاء  
وبناءً على الصلاحيات الممنوحة له  
وإشارة إلى اعتماد لائحة التراخيص الإحصائية والرقابة عليها رقم /٢٣٦٤٣/٢٣٦/٣٩ بتاريخ ١٢/١١/١٤٣٩ هـ.  
بغرض تنظيم الخدمات والأعمال الإحصائية التي تقدمها المنشآت والأفراد في المملكة، وبناءً على ما تقتضيه  
مصالحه العمل.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد الدليل الاجرائي للتراخيص الإحصائية والرقابة عليها (مرفق).  
ثانياً: اعتماد رسوم التراخيص الإحصائية للأفراد/المنشآت، وتشمل على رسوم إصدار التراخيص وإعادة  
إصدارها والتعديل عليها ورسوم اختبارات الرخص المهنية، كما هو موضح بالجدول التالي:

| م  | نوع الخدمة  | مقدار الرسم بالريال |
|----|---|---------------------|
| ١  | إصدار الترخيص المهني للأفراد  | ٢٠٠ ريال            |
| ٢  | تجديد الترخيص للأفراد   | ١٠٠ ريال            |
| ٣  | تعديل رخصة إحصائية للأفراد / بدل فاقد   | ٥٠ ريال             |
| ٤  | إصدار ترخيص للمنشآت   | ٢٠٠٠ ريال           |
| ٥  | تجديد الترخيص للمنشآت   | ١٠٠٠ ريال           |
| ٦  | تعديل البيانات الأساسية للمنشأة / بدل فاقد  | ٢٠٠ ريال            |
| ٧  | إصدار بطاقة تعريفية للأشخاص التابعين للمنشأة الذين يقومون بإجراء البحث الميداني                 | ٥٠ ريال             |
| ٨  | بدل فاقد أو بدل تالف لبطاقة تعريفية للأشخاص التابعين للمنشأة الذين يقومون بإجراء البحث الميداني | ٥٠ ريال             |
| ٩  | تعديل بيانات بطاقة تعريفية للأشخاص التابعين للمنشأة الذين يقومون بإجراء البحث الميداني          | ٥٠ ريال             |
| ١٠ | اختبار الكفاءة المهنية للباحث الميداني جامع البيانات  | ٢٠٠ ريال            |

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه.

رئيس الهيئة العامة للإحصاء

فهد بن سليمان التخيفي  
عنه / عبدالله بن محمد الباتل  
نائب الرئيس

رقم الداخلي: ٤٠/٢٢٠٠/١٥٤٢١  
التاريخ: ١٤٤٠/١٢/٢٠  
المرفقات:



الهيئة العامة للإحصاء  
General Authority for Statistics  
(١٨١)



## قرار اداري

إن رئيس الهيئة العامة للإحصاء  
وبناءً على الصلاحيات الممنوحة له  
وإشارة إلى اعتماد لائحة التراخيص الإحصائية والرقابة عليها رقم /٢٣٦٤٣/٢٣٦/٣٩ بتاريخ ١٢/١١/١٤٣٩ هـ.  
بغرض تنظيم الخدمات والأعمال الإحصائية التي تقدمها المنشآت والأفراد في المملكة، وبناءً على ما تقتضيه  
مصالحه العمل.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد الدليل الاجرائي للتراخيص الإحصائية والرقابة عليها (مرفق).  
ثانياً: اعتماد رسوم التراخيص الإحصائية للأفراد/المنشآت، وتشمل على رسوم إصدار التراخيص وإعادة  
إصدارها والتعديل عليها ورسوم اختبارات الرخص المهنية، كما هو موضح بالجدول التالي:

| م  | نوع الخدمة  | مقدار الرسم بالريال |
|----|---|---------------------|
| ١  | إصدار الترخيص المهني للأفراد  | ٢٠٠ ريال            |
| ٢  | تجديد الترخيص للأفراد   | ١٠٠ ريال            |
| ٣  | تعديل رخصة إحصائية للأفراد / بدل فاقد   | ٥٠ ريال             |
| ٤  | إصدار ترخيص للمنشآت   | ٢٠٠٠ ريال           |
| ٥  | تجديد الترخيص للمنشآت   | ١٠٠٠ ريال           |
| ٦  | تعديل البيانات الأساسية للمنشأة / بدل فاقد  | ٢٠٠ ريال            |
| ٧  | إصدار بطاقة تعريفية للأشخاص التابعين للمنشأة الذين يقومون بإجراء البحث الميداني                 | ٥٠ ريال             |
| ٨  | بدل فاقد أو بدل تالف لبطاقة تعريفية للأشخاص التابعين للمنشأة الذين يقومون بإجراء البحث الميداني | ٥٠ ريال             |
| ٩  | تعديل بيانات بطاقة تعريفية للأشخاص التابعين للمنشأة الذين يقومون بإجراء البحث الميداني          | ٥٠ ريال             |
| ١٠ | اختبار الكفاءة المهنية للباحث الميداني جامع البيانات  | ٢٠٠ ريال            |

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه.

صورة لمكتبنا.

صورة لمساعدة نائب الرئيس للأعمال الإحصائية.

صورة لأصحاب المساعدة الوكلاء.

صورة لمساعدة مدير عام أكاديمية الإحصاء.

صورة لمساعدة مدير عام الشراكات ودعم العملاء.

صورة لمساعدة مدير عام الإعلام والوعي الإحصائي.

صورة لإدارة الاتصالات الإدارية.



الإحصاء